

الوصايا النافعة عند الاحتضار

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وبعد..

تمهيد:

معشر الموحدين. يعيش الإنسان منا في هذه الحياة - أيا كان صغيراً أم كبيراً، ذكراً أم أنثى - ويتمني ما يتمناه في هذه الدنيا وليكن من هذه الأمنيات:

" المال " : فإذا ما جمع أي إنسان منا مبلغاً من المال أثناء صحته أو مرضه، فهل هو حر التصرف في هذا المال؟ نقول: إنه في حال صحته حر التصرف، ولكنه سيسأل عن إنفاق هذا المال هل أنفق في الحلال أم الحرام؟

وإذا كان الإنسان في مرضه، هل له أن يوصي بماله أو ببعض ماله؟ وهل الوصية للأهل تنحصر في المال؟ أو هذا هو ما أمر به الشرع؟ حول هذا الموضوع يدور اللقاء في حث الإنسان على الوصية النافعة والعادلة، تنمة لما سبق بيانه عند هول الموت وأهواله، وسكرات الموت وما فيها. " فقد جاء الحث على الوصية النافعة العادلة " .

فقد جاء في الفتح أن " الوصية " : هي تصرف يستوجب في تركه الموصي حقاً للموصي له أو عهد خاص مضاف إلي ما بعد الموت، وقد يصحبه التبرع بالمال أو العهد والوعد ^(١) .

وسميت وصية:

لأن الميت يصل بها ما كان في حياته بعد مماته وتطلق على ما أمر به أو نهى.

وقد قال النبي ﷺ فيما يرويه ابن عمر: «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده» ^(٢) .

هذا وإن كان يلزم كل إنسان مكلف، إلا أنه في حق الشيخ أوجب

(١) قاله الحافظ ابن حجر في فتح الباري.

(٢) رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر ٢٥٨٧، ١ - (١٦٢٧).

وألزم، كما جاء في الفتح - وقاله الطيب ^(١) وفي تخصيص الليلتين والثلاث بالذكر تسامح في إرادة المبالغة أي لا ينبغي أن يبيت زماناً ما وقد سامحنه في الليلتين والثلاث، فلا ينبغي له أن يتجاوز ذلك ولكن جاء التقيد عن النبي ﷺ.

فقال عن الوصية...

كما روي عن أبي أمامة: «ألا لا وصية لوارث» ^(٢) وأوصي في حدود الثلث فقال: «الثلث والثلث كثير». هذا فيما يتعلق بالمال.

كذلك فمن ناحية الأوامر والنواهي:

فهو محل اعتبار ما لم يكن مخالفاً لشرع الله جل وعلا، وقد جاء التحذير من الضرار في الوصية.

بأن تعطى الذكور وتمنع الإناث بحجة أنهم يحملون اسمك من بعدك، أو تكتب للولد الفلاني وتترك الآخر، حتى ولو كان عاقلاً لك فهو شرع الله جل وعلا، والله غنى عن أن يعذبه مرتين.

وقد قال النبي ﷺ فيما رواه أبو هريرة: «إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة، ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار» ^(٣) قال وقرأ...

على أبي هريرة من هنا: {مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ غَيْرِ مُضَارٍّ} حتى بلغ {وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} ^(٤).

هذا فيما يتعلق بالنواحي المادية.

"وصايا السلف الصالح" ثانياً:

هل يا ترى الوصية تقتصر على النواحي المادية أم أنها تمتد لغيرها؟

(١) منهج السنة في تربية الإنسان.

(٢) رواه أبو داود والترمذي من حديث أبي أمامة (٢٨٧٠) بصيغة تقاربه، (٢١٢٠) بزيادة، قال الألباني: صحيح برقم (٧٥٧٠) في صحيح الجامع.

(٣) رواه أبو داود والترمذي من حديث أبي هريرة، قال الألباني ضعيف، انظر ضعيف الجامع برقم (١٤٥٧).

(٤) سورة النساء الآيتان (١٢، ١٣).

فقد جاء الحث على وصية الأهل والأقارب وغيرهم بالتزام كتاب الله، والتمسك به، والعمل بمقتضاه ولذا " فهل أوصى النبي ﷺ ؟ نعم، فقد روى من حديث طلحة ابن مُصْرَف قال: سألت عبدالله بن أبي أوفى رضى الله عنه هل كان النبي ﷺ أوصى؟ فقال: لا فقلت: كيف كتب على الناس الوصية أو أمروا بالوصية؟.... قال: " أوصى بكتاب الله " (١).

ولعله اقتصر على الوصية بكتاب الله عزوجل..
لكونه أعظم وأهم، ولأن فيه بيان كل شيء، إما بطريق النص وإما بطريق الاستنباط.

فإذا اتبع الناس ما فى الكتاب عملوا بكل ما أمرهم النبي ﷺ لقوله تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ} (٢).
وبقوله: «تركت فيكم ما إن تمسكتكم به لم تضلوا: كتاب الله» (٣)

وعن الزهرى قال: أخبرنى أنس بن مالك أنه سمع خطبة عمر الآخرة حين جلس على المنبر - وذلك الغد منه يوم توفى النبي ﷺ فتشهد وأبو بكر صامت لا يتكلم، قال: كنت أرجو أن يعيish رسول الله ﷺ حتى يدبرنا (يريد بذلك أن يكون آخرهم) فإن يك محمد ﷺ قد مات فإن الله تعالى قد جعل بين أظهركم نوراً تهتدون به بما هدى الله محمداً ﷺ (٤).

أما عن " وصية السلف الصالح " :

فقد كان السلف الصالح يوصى بتقوى الله وبإصلاح ذات البين وموالاته أهل الإيمان وذوى الفضل وبالتزام أخلاق الإسلام والثبات على ذلك حتى الممات. وعن محمد بن سيرين.

"هذا ذكر ما أوصى به محمد بن أبى عمرة بنيه وأهل بيته أن [فَاتَّقُوا

(١) رواه البخارى ومسلم (٢٥٨٩)، ١٦ - (١٦٣٤).

(٢) سورة الحشر الآية (٧).

(٣) رواه أصحاب السنن، سنن الترمذي (٣٧٨٦)، سنن البيهقي الكبرى _ (٢٠١٢٣)

بزيادة، قال الألباني صحيح، حديث رقم (٢٧٤٨) في صحيح الجامع.

(٤) ذكره البخارى (٦٧٩٣).

اللَّهُ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ { (١).
وأوصاهم بما وصى به إبراهيم بنبيه ويعقوب.

{يَبْنِي إِنْ اللَّهَ أَصْطَفَى لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} (٢).
فقال سبحانه:

{ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ
بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا
وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ } (٣).

إن هذا المشهد بين يعقوب وبنيه كما في " الظلال " لسيد قطب:

فى لحظة الموت والاحتضار لمشهد عظيم - عميق التأثير ميت
يحتضر فما هى القضية التى تشغل باله فى ساعة الاحتضار؟ وما هو
الشغل الذى يعنى خاطره وهو فى سكرات الموت؟ وما هى التركة التى
يريد أن يخلفها لأبنائه ويحرص على سلامة وصولها إليهم. فيسلمها لهم
فى محضر ويسجل فيه كل التفاصيل؟ إنها العقيدة هى التركة - هى
الشغل الشاغل.

ما تعبدون من بعدى؟

هذا هو الأمر الذى جمعكم من أجله وهذه هى القضية التى أردت أن
أطمئن عليها وهذه هى الأمانة والذخر والتراث.

قالوا: {نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ}.

إنهم يعرفون دينهم ويذكرونه - إنهم يطمئنون الوالد المحتضر.
يريحونه، وكذلك هم ينصون نصاً صريحاً على أنهم (مسلمون).

ومن الوصايا: "الحث على الإنفاق والتصدق والوصية".

أداء الأمانة أحق من تطوع الوصية حيث قال ربنا فى كتابه: {إِنَّ اللَّهَ

(١) سورة الأنفال الآية (١).

(٢) سورة البقرة الآية (١٣٢).

(٣) سورة البقرة الآية (١٣٣).

يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا إِلَىٰ أَهْلِهَا ۚ^(١)

وقد روى البخارى: «لا صدقه إلا عن ظهر غنى»^(٢).

وقد أخرج البخارى عن عمرو بن الحارث قال: «ما ترك رسول الله ﷺ عند موته درهما ولا ديناراً ولا عبداً ولا أمة ولا شيئاً إلا بغلته البيضاء، وسلاحه وأرضاً جعلها صدقة»^(٣).

وعن أنس رضى الله عنه قال: كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالاً من نخل وكان أحب ماله إليه "ببر حاء" مستقبلة المسجد وكان النبى ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال: يا رسول الله، إن الله يقول: {إِنْ نَنَّاوْا أَلَيْرَ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} وإن أحب أموالى إلى (ببرحاء) وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله، وضعها حيث أراك الله. فقال: «بخ - بمعنى: الرضا والإعجاب بالشيء وهى كلمة تقال عند المدح - ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت وإنى أرى أن تجعلها فى الأقربين» قال أبو طلحة: أفعَل ذلك يا رسول الله فقسمها أبو طلحة فى أقاربه وبنى عمه^(٤).

أيها المسلمون كذلك من الوصايا النافعة تلقين المحتضر الشهادتين...

وقد قال ﷺ فيما رواه جابر: «من مات على شيء بعثه الله عليه»^(٥).

وعن عثمان رضى الله عنه قال: قال ﷺ: «من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة»^(٦).

وقد روى عن سعيد بن جبیر فى قوله: {رُبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ} ٢^(٧).

أى إذا أخرج أهل التوحيد من النار وأدخلوا الجنة - يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين.

(١) سورة النساء الآية (١٨٥).

(٢) رواه البخارى (١٣٦٠، ١٣٦١).

(٣) أخرجه البخارى من حديث عمرو بن الحارث (٢٥٨٨).

(٤) رواه البخارى (١٣٩٢)، ومسلم ٤٢ - (٩٩٨) من حديث أنس بن مالك.

(٥) رواه أحمد فى مسنده برقم (١٤٤١٣) وفى صحيح الجامع للألبانى برقم (٦٥٤٣).

(٦) رواه أصحاب السنن، صحيح مسلم ٤٣ - (٢٦).

(٧) سورة الحجر آية (٢).

وقد قال ﷺ من حديث جابر بن عبد الله: «لا يموتن أحد منكم إلا وهو يحسن الظن بالله تعالى» (١).

وروى عن ابن المبارك كما في شرح السنة للبعثي؛ أنه لما حضرته الوفاة - جعل رجل يلقنه - لا إله إلا الله وأكثر عليه فقال له عبد الله: " إذا قلت مرة فأنا على ذلك ما لم أتكلم بكلام "

وقد قال النبي ﷺ من حديث عبد الله بن عمرو: «إن الله سيخلص رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلاً، كل سجل مثل مد البصر ثم يقول: أتنكر من هذا شيئاً؟ أظلمك كتبتى الحافظون؟ يقول: لا يا رب، فيقول: أفلك عذر؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: بلى إن لك عندنا حسنة وإنه لا ظلم عليك اليوم، فتخرج بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فيقول: احضر وزنك، فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فقال: فإنك لا تظلم قال: فتوضع السجلات في كفة، والبطاقة في كفة، فطاشت السجلات وثقلت البطاقة، ولا يثقل مع اسم الله شيء» (٢).

نسأل الله أن يثقل موازيننا. اللهم آمين.

* * *

(١) رواه مسلم من حديث جابر بن عبد الله ٨٢ - (٢٨٧٧).

(٢) أخرجه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (٢٦٣٩) قال الألباني صحيح (٢٥٦٣) في السلسلة الصحيحة.

مأس تذكر الآخرة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وسلم وبارك عليه وبعد...

تمهيد:

إخوة الإسلام... بعد ما انتهينا من الحديث عن حال المسلم إذا ما نام على فراشه، ووصى وصيته أياً كانت مكتوبة إذا كان من ذوى الأموال أو شفعية تنص على التمسك بالدين وأوامر الله - جل وعلا - ثم مات هذا الإنسان أمام عينيك فماذا يكون موقفك منه؟ وماذا تفعل له؟ هل تغادر هذا المكان؟ أم ماذا يجب عليك؟ يجب على كل من يحضر هذا الموقف عدة أمور نص عليها الشرع الحنيف وهذا الأمر ما يسميه الفقهاء "بفقه الأولويات" نظراً لأهميته لكل إنسان منا، حيث إنه من السهل أنه يتعرض له. فما هي هذه الأمور؟

أولاً: "تغميض عينيه وتسجيته" :

" قال النووى فى شرح مسلم "

" ولقد أجمع المسلمون على استحباب إغماض الميت، والحكمة فيه أن لا يقبج بمنظره لو ترك إغماضه "

قال ابن قدامة فى الكافى:

" وذلك لأنه إذا لم تغمض عيناه بقيتا مفتوحتين، فيقبج بمنظره ويشد لحياه بعصاة عريضة يجمع لحييه، ثم يشدها على رأسه لئلا ينفث فيه، فيقبج بمنظره، ويدخل فيه ماء الغسل، ويقول الذى يغمضه: بسم الله وعلى سنة رسول الله ﷺ (١).

وقد روى مسلم من حديث " أم سلمة" رضى الله عنها قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبى سلمة وقد شق بصره فأغمضه ثم قال: «إن الروح إذا قبض تبعه البصر» فضج ناس من أهله، فقال: «لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون»، ثم قال: «اللهم اغفر لنا ولله يا رب وارفع درجته فى المهديين واخلفه فى عقبه فى الغابرين واغفر لنا وله يا رب

(١) نقلا عن منهج السنة النبوية فى تربية الإنسان.

العالمين وأفسح له في قبره، ونور له فيه»^(١).

وعند أحمد وابن ماجه عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حضرتم الميت فغمضوا البصر، فإن البصر يتبع الروح وقولوا خيراً فإن الملائكة تؤمن على دعاء أهل البيت»^(٢).

وقد ورد في حديث عائشة أم المؤمنين رضوان الله عنها أنه ﷺ: «سجى ببردة حبرة»^(٣) وهو ثوب من قطن أو كتان كان يصنع باليمن قال النووي في شرح مسلم وفي الحديث: "استحاب تسجية الميت وهو مجمع عليه، حكمته: صيانتة من الانكشاف وستر عورته المتغيرة عن الأعين، قال أصحابنا: ويلف طرف الثوب المسجى به تحت رأسه، وطرفه الآخر تحت رجليه لئلا ينكشف عنه".

قالوا: تكون التسجية "التغطية" بعد نزع ثيابه التي توفي فيها، لئلا يتغير بدنه بسببها. وقد ورد عن عائشة رضي الله عنها قالت: "أقبل أبو بكر رضي الله عنه على فرسه من مسكنه بالسّج " مكان بالمدينة " حتى نزل فدخل المسجد، وهو مسجى ببردة حبرة فكشف عنه وجهه، ثم أكب عليه فقبله ثم بكى فقال: بأبى أنت وأمى يا نبي الله، لا يجمع الله عليك موتتين.^(٤) أى شدة الكرب كما قال تعالى: {وَهُمُّ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ} وكقوله: {أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْبَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا} كما في سورة البقرة.

ثانياً: الاسترجاع والصبر والرضا :

الصبر هو حبس النفس عند نزول المكروه.

* وقد قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله: {إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ} اللهم أجرنى في مصيبتى، واخلف لى خيراً منها إلا أخلف الله له خيراً منها» قالت السيدة أم سلمة: فلما مات أبو سلمة قلت: أى المسلمين خير من أبى سلمة؟ أول من هاجر إلى رسول الله ﷺ ثم إنى

(١) رواه مسلم من حديث أم سلمة ٧ - (٩٢٠).

(٢) رواه أحمد (٢٦٦٥٠) بصيغة قريبة منه، وابن ماجه (١٤٥٥) من حديث شداد بن أوس، قال الألباني حسن برقم (١٠٩٢) في السلسلة الصحيحة.

(٣) رواه البخارى (٥٤٧٧)، ومسلم ٤٨ - (٩٤٢).

(٤) البخارى (١١٨٤)، ومسلم من حديث عائشة.

قلتُها، فأخلف الله لى رسول الله ﷺ قالت: أرسل إلى رسول الله ﷺ حاطب بن أبى بلتعة يخطبنى له، فقلت: إن لى بنتاً وأنا غيور فقال: أما ابنتها فندعو الله أن يغنيها عنها، وأدعو الله أن يذهب بالغيرة" (١).

ويروى أنس بن مالك أنه قد " مر رسول الله ﷺ على امرأة عند قبر وهى تبكى، فقال لها رسول الله ﷺ: «اتقى الله واصبرى» فقالت: إليك عنى، فإنك لم تصب بمصيبتى ولم تعرفه فقيل لها: إنه النبى ﷺ قال: فأخذها مثل الموت قال: فأنت باب النبى ﷺ فلم تجد عنده بوابين فقالت: يا رسول الله، لم أعرفك فقال ﷺ: «الصبر عند الصدمة الأولى» (٢).

أى هو المطلوب المبشر عليه بالصلاة والرحمة قاله الحافظ فى الفتح.

قال البغوى فى شرح السنة....

وقوله عند الصدمة الأولى....

أى عند فورة المصيبة وحموتها - والصدمة: ضرب الشىء الصلب بمثله، يريد أن الصبر المحمود والمأجور عليه صاحبه ما كان عند مفاجأة المصيبة لأنه إذا طالأت الأيام وقع السلو طبعاً فلم يؤجر (٣).

قال الحافظ فى الفتح:

إن المرء لا يؤجر على المصيبة لأنها ليست من صنعه، وإنما يؤجر على حسن تثبته وجميل صبره.

قال سيدنا عمر رضى الله عنه كما فى " البخارى وشرح السنة "

نعم العدلان ونعم العلاوة.

{الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ} (١٥٦) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحمةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ { (١٥٧) (٤).

" والعدلان ": الصلاة والرحمة، والعلامة: الاهتداء.

(١) رواه مسلم ٣ - (٩١٨) وأبو داود من حديث أم سلمة.

(٢) رواه البخارى ومسلم من حديث أنس ١٢٢٣، ١٤ - (٩٢٦).

(٣) نقلاً عن منهج السنة فى تربية الإنسان.

(٤) سورة البقرة الأيتان (١٥٥، ١٥٦).

وليستعن بالصبر والصلاة عند المصائب كما أمر الله جل وعلا.
فى سورة البقرة: {وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى
الْخَاشِعِينَ} (٤٥) (١).

ثالثاً: " الشاء عليه والكف عن مساويه " :

إذا مات الإنسان قامت قيامته وأصبح فى حاجة إلى دعوة تشفع له
عند ربه. ومن هنا جاء الحث على ذكر محاسن الميت، والكف عن
عيوبه ومساويه.

ولذا يقول النبى ﷺ كما جاء عن ابن عمر: «اذكروا محاسن موتاكم،
وكفوا عن مساويهم» (٢).

وكما جاء من حديث أنس: مُر بجنائزة على النبى ﷺ فقال: «أثنوا
عليه؟» فقالوا: كان ما علمنا يحب الله ورسوله، وأثنوا عليه خيراً. فقال
: «وجبت أنتم شهداء الله فى الأرض» (٣).

وكما جاء عن أم المؤمنين عائشة: «لا تسبوا الأموات، فإنهم قد أفضوا
إلى ما قدموا» (٤).

وكما جاء أيضا من حديث عائشة: «إذا مات صاحبكم فدعوه ولا تقعوا
فيه» (٥).

وقد أخرج البخارى والبيهقى فى شرح السنة عن أبى الأسود قال: "
أتيت المدينة - وقد وقع بها مرض، وهم يموتون موتا ذريعا، فجلست إلى
عمر، فمرت جنازة فأثنى خيراً، فقال عمر: وجبت. ثم مر بأخرى فأثنى
خيراً فقال: وجبت، ثم مر بالثالثة، فأثنى شراً فقال: وجبت فقلت: وما
وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال كما قال النبى ﷺ: «أيما مسلم شهد له أربعة

(١) سورة البقرة الآية (٤٥).

(٢) رواه أبو داود من حديث ابن عمر (٤٩٠٠) قال الشيخ الألبانى ضعيف، حديث رقم
(٧٣٩) فى ضعيف الجامع.

(٣) رواه البخارى ومسلم من حديث أنس (١٣٠١)، ٦٠ - (٩٤٩).

(٤) رواه البخارى من حديث عائشة (٦١٥١).

(٥) رواه أبو داود من حديث عائشة (٤٨٩٩) قال الألبانى صحيح (٧٩٤) صحيح الجامع.

بخير أدخله الله الجنة، قلنا: وثلاثة؟ قال: وثلاثة، قلت: واثنان، قال: واثنان، ثم لم نسأله عن الواحد»^(١).

قال النووي في شرح مسلم:

والصحيح أنه على عمومته، وأن من مات منهم، فالهم الله تعالى الناس الثناء عليه بخير، كان دليلاً على أنه من أهل الجنة سواء كانت أفعاله تقتضى ذلك أم لا، فإن الأعمال داخلة تحت المشيئة وهذا إلهام يستدل بها على تعيينها، وبهذا تظهر فائدة الثناء.

وهذا في جانب الخير واضح ويؤيده ما جاء في الحديث الذي يرويه أنس أن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة من جيرانه الأدين، أنهم لا يعلمون منه إلا خيراً، إلا قال الله تعالى: قد قبلت قولكم وغفرت له ما لا تعلمون»^(٢).

أما جانب الشر...

فظاهر الأحاديث أنه كذلك، لكن إنما يقع ذلك في حق من غلب شره على خيره، وقد وقع وجاء فيما رواه الحاكم ووافقه الذهبي: «إن لله ملائكة تنطق على السنة بنى آدم بما في المرء من الخير والشر». والمعتبر في ذلك:

شهادة أهل الفضل والصدق لا الفسقه، لأنهم قد يشنون على من يكون مثله، ولا من بينه وبين الميت عداوة لأن شهادة العدو لا تقبل^(٣).
فاللهم إنا نسألك حسن الخاتمة، اللهم آمين.

* * *

(١) أخرجه البخاري عن أبي الأسود (١٣٠٢).

(٢) رواه أحمد، صحيح ابن حبان من حديث أنس (١٣٥٦٥) قال الألباني (حسن لغيره)

حديث رقم (٣٥١٥) صحيح الترغيب والترهيب.

(٣) منهج السنة النبوية في تربية الإنسان.

غسل وتكفين الميت

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وبعد.....

تمهيد:

إخوة الإسلام... بعد ما انتهينا من الحديث فيما يتعلق " بالميت " من كتابة وصيته وتلقيه الشهاداتتين، وتغميض عينيه، والاسترجاع والصبر، والثناء عليه والكف عن مساويه، نشرع في غسل الميت. هذا الأمر الذي غفل عنه الكثير إما لجهل، أو بسبب نظرة الناس إلى المغسل بالاحتقار وغير ذلك من هذه الأمور، لذا كان من الأهمية بمكان أن نتعرض لكيفية الغسل والتكفين.

أولاً: شروط المغسل وفضله:

الغسل يكون بحضور اثنين أو ثلاثة حسب الحاجة وللميت أن يوصى في وصيته بأن يغسله فلان ويسمى اسمه نظراً لعلمه بهذا الأمر وفقهه وثقته فيه كما أوصى الصديق ﷺ بأن تغسله زوجته أسماء بنت عميس رضى الله عنها.

أن يكون المغسل أميناً يكتُم السر، ولا يفشى ما يراه عليه من العيوب، فإن رأى خيراً تحدث به ونشره بين الناس حتى يعملوا به، ومن الواجب أن يكون مكان الت غسل مستوراً. فقد قال النبي ﷺ: «ليغسل موتاكم المأمونون»^(١) فالجوانب والسقف سترها يدل على الأمانة.

وقد قال النبي ﷺ فيما رواه أبو هريرة: «لا يستر عبد عبداً في الدنيا، إلا ستره الله يوم القيامة، ومن كفته كساه الله من السندس»^(٢) وعند الطبراني بسند صحيح عن أبي رافع أن النبي ﷺ قال: «من غسل ميتاً فكتّم عليه غفر الله له أربعين كبيرة»^(٣).

(١) رواه ابن ماجه (١٤٦١) قال الشيخ الألباني (موضوع)، انظر حديث رقم (٤٩٥١) في ضعيف الجامع.

(٢) رواه مسلم ٧٢ - (٢٥٩) ولا توجد الزيادة ومن كفته كساه الله من السندس.

(٣) رواه الطبراني (٩٢٩) بصيغة غفر له أربعين مرة، قال الألباني صحيح برقم (٣٤٩٢) صحيح الترغيب والترهيب.

ويشترط في المغسل أن يكون مسلماً فلا نترك موتانا لغير المسلمين؛ لأن الغسل يحتاج إلى نية المغسل، ونية الكافر لا تصح لأن الغسل عبادة. ثانياً: أما عن " كيفية الغسل وحكمه " :

النبي ﷺ قد علمنا الغسل فقال ﷺ في غسل ابنته زينب: «ابدأ بميامنها ومواضع الوضوء منها»^(١).

يجب غسل الميت المسلم وجوب كفاية على من حضره من المسلمين، أما الشهيد الذي مات بيد كافر في معركة فلا يجب تغسيله، ولا يستحب، وكذلك السقط الذي لم يكمل أربعة أشهر.

أما من مات " حريقاً أو غريقاً - أو متردياً من فوق جبل " فإنه يغسل، حتى ولو بقي من جسمه عضو واحد كاليد أو الرجل عند أكثر الفقهاء.

أيها الأخوة المسلمون، (أما عن كيفية الغسل تعالوا بنا):

نتوجه الآن إلى الغرفة الموجود بها الميت؛ ومعني ذلك لابد وأن يكون هذا المكان له جدران وسقف؛ حتى يستتر الميت. ويستصحب المغسل معه اثنين أو ثلاثة يكون أحدهم ورعاً تقياً؛ والآخر من أهل الذنوب والمعاصي لعله يعتبر ويتعظ ويلين قلبه (وكفي بالموت واعظاً). ثم يوضع الميت على مكان مرتفع ليسهل غسله وأن تستر عورته إلا إذا كان صبيّاً صغيراً. وفي هذه الحالة يكون الميت مجرداً من ملابسه.

فكل الذين غسلوا جردوا من ثيابهم إلا رسول الله ﷺ وكل البشر قد غسلوا من البشر إلا آدم غسلته الملائكة وصلت عليه كما قال أبى بن كعب فيما رواه أحمد والحاكم، ثم حظلة بن أبى عامر فحين دخل بعروسه وسمع المنادى ينادى: حى على الجهاد خرج وهو جنب فأدركته الشهادة فغسلته " الملائكة " وعند الحاكم والطبرانى وحمزة بن عبد المطلب^(٢). نقول: ويكون الماء الموجود لغسل الميت - حسب حالة الجو إن كنا شتاءً يكون دافئاً وفي الصيف بارداً، إلا إذا كان على الجسم وسخ

(١) رواه البخارى (١٦٥)، ومسلم ٤٣ - (٩٣٩) من حديث أم عطية.

(٢) الغسل والتكفين (رسالة صوتية).

ولا يخرج منه إلا بالماء الساخن.

* يعصر بطن الميت برفق وبلين لإخراج كل ما يتأذى منه الإنسان.

ثم يلف المغسل خرقة على يديه، ويغسل العورة دون كشف لها ثم بعد ذلك ترمى هذه الخرقة " وذلك باليد اليسرى " ثم يوضئ الميت كوضوء الحي إلا أنه يأخذ قطعة من القطن لمسح الأسنان والأنف بها ولا يدخل فيها الماء. ثم يصب الماء على جسمه مطلقاً ويكون الميت بين حال النوم وحال الجلوس ولا يجلسه المغسل حتى لا يكون في ذلك إهانة للميت ثم تكون عدد الغسلات وتراً.

ويغسل الرأس والوجه ثم يقلبه على جنبه الأيسر ، ثم يغسل جنبه الأيمن من الكتف حتى نهاية قدمه اليمنى. ثم يقلبه على جنبه الأيمن ويغسل جنبه الأيسر من الكتف حتى نهاية قدمه اليسرى، ويضاف مع الماء شيء من سدر أو كافور للتطيب ثم يجفف...

" قال الحافظ في الفتح : " وظاهره أن السدر يخلط في كل مرة من مرات الغسل، وهو مشعر بأن غسل الميت للتنظيف، لا للتطهير؛ لأن الماء المضاف لا يتطهر به ويجعل السدر في ماء ويخضع إلى أن تخرج رغوته وكذلك به جسده ثم يصب عليه الماء المطلق فهذه غسله (١)

أما المرأة يضفر شعرها ثلاثة قرون وتلقى خلفها أو أمامها.

أيها الإخوة المسلمون... جدير بالذكر ونحن بصدد هذه الصورة المهيبة أن نتعرض لعدة.

"مسائل هامة تتعلق بالغسل " :

لا يؤخذ من الميت شيء من شعره أو ظفر أو خلافة بل يرد عليه ما خرج أثناء الغسل.

تطيب مواضع السجود لعظمها، لأنها كانت تسجد لله جل وعلا.

وضع قطنة بين الإليتين مبخرة دون الإدخال في الدبر.

تغسيل المصابين بالحوادث أو الحرائق عن طريق لف العضو

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخارى.

بالقطن والشاش وبعد الانتهاء من الغسل يُيمم هذا العضو.
السقط دون الأربع شهور لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه بل يُحفر
له حفرة فيدفن فيها. (١)

ييمم الميت عند فقد الماء أو كان الجسم يتمزق بصب الماء عليه، أو
كان الميت رجلاً وسط نسوة ليس معهن رجل آخر يغسله، أو الميت
امراً وسط رجال ليس معهم امرأة تغسلها.
يجوز للمرأة أن تغسل الصبي الذي لا يشتهي عادة، أما الصبي الذي
دون البلوغ بقليل، وتشتهي المرأة عادة فلا يجوز لها تغسيله على
الراجح.

غسل أحد الزوجين الآخر.
اختلف في ذلك ولكن جوزه أكثر الفقهاء، فقد روى أن النبي ﷺ قال
لعائشة رضي الله عنها: «لو مت قبلي لغسلتك ودفنتك» (٢).
وروى البيهقي والدارقطني:

" أن علياً كرم الله وجهه غسل فاطمة رضي الله عنها " وهنا سؤال
هل يغسل الغريق أم يكتفى بما أصابه من الماء؟
لا بد من تغسيل الغريق بعد إخراجة من الماء لأن غسله قد وجب
على الحي. ولا يقاس ذلك على الجنب الذي نزل فاغتسل، فإن الجنب
حين نزل إلى الماء قد نوى الاغتسال من جنابته والغسل من الجنابة
واجب عليه لا على غيره. ونطرح سؤالاً آخر

* هل يجوز للجنب والحائض تغسيل الميت؟
نعم يجوز لأنهما أطهار بدليل قوله ﷺ فيما رواه الجماعة: «المؤمن لا
ينجس».

وهل صحيح أن الميت يتأذى مما يتأذى منه الحي؟ نعم

(١) الفقه الواضح.
(٢) رواه ابن ماجه برقم (١٤٦٥) بزيادة، قال الألباني: صحيح برقم (٧٠٠) في مختصر
إرواء الغليل.

ولهذا يطلب الرفق به فى جميع أحواله.

لما روى من حديث أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ قال: «كسر عظم الميت ككسره حياً»^(١).

أما إذا خرج من بطن الميت شىء بعد غسله هل يجب إعادة الغسل؟ على الصحيح لا يجب إعادة الغسل، ولكن يظهر المحل^(٢).

رابعاً: أما عن كيفية تكفين الميت:

فاعلم أن تكفين الميت فرض كفاية على من حضره من المسلمين ويكون التكفين بعد الغسل مباشرة، بعد أن يجفف جسد الميت ويكون من ماله، فإن لم يكن له مال فعلى من تلزمه نفقته، فإن لم يكن فعلى من حضره من المسلمين.

والحكمة فى تكفين الميت:

ستره عن الأعين وتكريمه، وقد وجب ستره وتكريمه حياً. كذلك يجب ستره وتكريمه ميتاً.

لما روى من حديث عائشة رضى الله عنها قالت: «أن رسول الله ﷺ كفن فى ثلاثة أثواب بيض سحولية، من كرسف، ليس فيها قميص ولا عمامة»^(٣).

وأكثر أهل العلم على هذا كما قال البغوى أنهم استحَبوا التكفين فى ثلاثة أثواب. لفائف بيض من قطن.

وأما المرأة فقالوا: تكفن فى خمسة أثواب إزار وخمار وثلاث لفائف وبعضهم يجعل إحدى اللفائف قميصاً. وقد قال النبى ﷺ: «ألبسوا من ثيابكم البيض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم»^(٤).

(١) رواه أحمد وأبو داود (٢٤٧٨٣، ٣٢٠٧) قال الألبانى (صحيح) حديث رقم (٤٤٧٨) فى صحيح الجامع.

(٢) الفقه الواضح بتصرف يسير.

(٣) البخارى ومسلم ١٢٠٥، ٤٥ - (٩٤١).

(٤) أبو داود والترمذى من حديث ابن عباس (٣٨٧٨، ٩٩٤) قال الألبانى صحيح برقم (٢٠٢٦) فى صحيح الترغيب والترهيب.

مع ملاحظة: أن تكون اللقافة الأعلى هي اليمنى واليسرى هي الأسفل ويجمع ما فضل عند رأسه فيرد على وجهه وما بقى عند رجليه يرد عليه، حيث الأصل أن الكفن إلى ما فوق الرأس وتحت القدم بشبر أو بذراع.

أما بالنسبة للمرأة تربط الخرقه فوق الأكفان عند الصدر فوق الثديين والبطن؛ لئلا ينتشر الكفن باضطرابها حال الحمل، ويكون الرباط تجاه ناحية اليسار، حتى إذا ما نام الميت على جنبه الأيمن في قبره تفك أربطة الكفن من الرأس والوسط والقدمين.

أما عن تكفين المحرم..

فإذا مات المحرم يغسل بماء وسدر ولا يكفن في المخيط ولا يغطى رأسه ولا يطيب لبقاء حكم الإحرام. أما المرأة المحرمة كالرجل، إلا أنها تخمر لأن إحرامها في وجهها وكفها.

وكما روى الجماعة من حديث ابن عباس رضى الله عنه " أن رجلاً كان مع النبي ﷺ فوقصته ناقته وهو محرم فمات، فقال ﷺ: «اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه، فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً».

أما عن حكم التكفين في الثوب الجديد أفضل أم القديم؟

فكما جاء في كتاب الفقه الواضح: أن الثوب القديم النظيف الطاهر يستوى بالجديد، كما ورد ذلك عن الصديق رضي الله عنه بأن الحى أولى من الميت بالجديد^(١).

اللهم استرنا ولا تفضحنا يا رب العالمين، اللهم آمين.

* * *

(١) الفقه الواضح.

الصلاة على الميت وكيفيةها

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد.....

تمهيد:

بعد ما انتهينا من الحديث في اللقاء الماضي عن " الغسل والتكفين وكيفيةتهما " وغسل الرجل والمرأة على حد سواء غير أن المرأة تصفر شعرها ثلاثة قرون أو صفائر ثم توضع على صدرها أو خلف ظهرها. ثم بعد ذلك شرعنا في الكفن وبيننا أن الرجل يكفن في ثلاثة أثواب، بينما المرأة في خمسة أثواب ويضاف لذلك رباط فوق الثديين والبطن لئلا تنكشف أثناء الحمل. نشرع اليوم في " كيفية الصلاة على الميت ".

أولاً: الصلاة على الميت:

الصلاة على الميت تختلف عن سائر الصلوات في حكمها وكيفيةها. فهي صلاة ليس فيها ركوع ولا سجود، وإنما هي صلاة تشتمل على أربع تكبيرات كما سنبين بعد قليل.

أما عن حكمها ودليل مشروعيتها:

فهي فرض كفاية على من حضرها من أموات المسلمين فلو حضرت جنازة وصلى عليها بعض من حضرها، سقط الوجوب على من لم يصل عليها. وفي ذلك تخفيف من الله ورحمة، والنبى ﷺ قد صلاها وأمر بها، ولم يثبت عنه في حياته ﷺ أنه امتنع عنها إلا إذا كان الميت عليه دين، فإنه كان يأمر غيره أن يصلى عليها وذلك إذا لم يكن للميت ما يوفى عنه دينه، وذلك لتنفير المسلمين من الدين، ومن المماطلة في سداذه. ولما تمكن ذلك من نفوس أصحابه صار يصلى على المدين ويسد عنه دينه إذا لم يكن ترك مالا يوفى بدينه كما جاء في كتب السنة وكتب السيرة (١)

* أما عن الحكمة في مشروعيتها:

فقد شرعت ترحمًا على الميت وشفاعة له عند ربه من إخوانه، ودعاء له منهم عسى أن يكون في المصلين من تقبل شفاعته ولا ترد

(١) الفقه الواضح.

دعوته، ولذا استحب فيها كثرة العدد، وليحصل المصلون على الثواب العظيم من رب العالمين إذا أخلصوا الله فيها. ولذا فهذا.

* فضلها:

أخى المسلم... اعلم أن من صلى على جنازة قبيض الله له عند موته من يصلى عليه ولذا جاء في حديث النبي ﷺ: «من تبع جنازة وصلى عليها، فله قيراط، ومن تبعها حتى يفرغ منها فله قيراطان، أصغرهما مثل أحد»^(١).

** أما بالنسبة: لشروطها ووقتها:

يشترط لها ما يشترط للصلاة من تحصيل الطهارة، واستقبال القبلة، وستر العورة والخلو من الأعذار الشرعية. أما عن وقتها:

* وقتها:

فليس للصلاة على الميت وقت محدد بل إذا حضرت الجنازة صلى عليها في أى وقت حتى أوقات الكراهة كما ذهب إلى ذلك الحنفية والشافعية.

وكما قال النبي ﷺ: «ثلاث لا يؤخرن: الصلاة إذا أتت، والجنازة إذا حضرت والأيم إذا وجدت كفناً»^(٢) أما عن مكانها: اعلم أخى في الله أن صلاة الجنازة:

تصلى في المسجد وفي غيره إن خيف تلوث المسجد فلا تصلى فيه. كما ورد عن النبي ﷺ أنه صلاها في المسجد وفي المصلى. أما عن التيمم فهل يجزئ فيها إن خيف فواتها؟ لا يصح خلافاً لأبى حنيفة.

* كيفيتها:

تبدأ في نيتك سراً أنك تصلى على من حضر من أموات المسلمين أو هؤلاء الأموات وتصلى واقفاً إن لم تستطع فجالساً بعد " التكبيرة الأولى " نشرع في الاستعاذة وقراءة الفاتحة أو الحمد والثناء على الله بدلاً من

(١) رواه الجماعة من حديث أبى هريرة، مسلم ٥٣ - (٩٤٥) بنحوه سنن أبى داود (٣١٦٨) مسند الإمام أحمد (٧٣٤٧).

(٢) رواه أحمد من حديث على ؓ (٨٢٨) قال الألباني ضعيف برقم (٢٥٦٣) في ضعيف الجامع، قال صاحب كتاب مشكاة المصابيح (حسن) برقم ٦٠٥ - (١٩).

الفاتحة وليس فيها دعاء استفتاح لأنها مبنية على التخفيف.

قال ابن مسعود: " لم يؤقت لنا فى الصلاة على الميت قراءة ولا قول. كبر ما كبر الإمام أى كبر متى سمعته يكبر " (١)

* بعد التكبيرة الثانية:

يصلى على النبى ﷺ وأقلها " اللهم صلى على محمد وأكمله تمام الصيغة أى: صيغة التشهد النصف الأخير منها.

* بعد التكبيرة الثالثة:

الدعاء للميت، لقوله ﷺ: «إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء» (٢).

ولا يكون الإخلاص إلا بصفاء خاطر من الشواغل الدنيوية والخضوع بالقلب والجوارح.

وتكون صيغ الدعاء إما بالدعاء المأثور عن النبى ﷺ أو بما تيسر لك من الدعاء (٣).

* بعد التكبيرة الرابعة:

الدعاء لك ولأموات المسلمين كأن تقول: " اللهم لا تحرمننا أجره ولا تفتتنا بعده واغفر لنا وله " ثم تسلم من صلاتك. وننتقل إلى عدة فوائد من هذه الصلاة.

فوائد هامة تتعلق بصلاة الجنازة:

لو نقص المصلى على الجنازة عن أربع تكبيرات بأن سلم بعد الثالثة أو بعد الثانية عمداً بطلت صلاته. ولو نقص عن الأربع سهواً أتى بما نقص حتى لو انصرف الناس بالجنازة. ولا أظنهم ينصرفون بها قبل أن يكمل التكبيرات.

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير برقم (٩٦٠٦) عن ابن مسعود.

(٢) رواه البيهقى من حديث أبى هريرة (٦٧٥٥) قال الألباني (حسن) برقم (٦٦٩) في صحيح الجامع.

(٣) الفقه الواضح بتصرف يسير

لما روى عن حميد الطويل " صلى بنا أنس فكبر ثلاثاً ثم سلم فقل له: " أى أخبر بما نقص " فاستقبل القبلة ثم كبر الرابعة ثم سلم " (١).

ولو زاد الإمام تكبيرة أو أكثر: لا تجب على المأموم متابعتها بل له أن يسلم قبله وله أن ينتظر حتى يسلم فيسلم بعده - وقيل يجوز

ولو زاد المصلى فى صلاة الجنابة تكبيرة فأكثر أو نقص تكبيرة فأكثر سهواً لا يسجد للسهو؛ لأنها صلاة ليس فيها ركوع ولا سجود.

يدعو المصلى للميت بأى صيغة دون أن يغير فيها، حتى لو كان يصلى على امرأة لأن المقصود بالدعاء " الميت " وهو لفظ يعم الرجل والمرأة فيقال للرجل (ميت) وللمرأة (ميت).

إن كان الميت امرأة فلا يقل فى دعائه " أبدلها زوجاً خيراً من زوجها " لجواز أن تكون لزوجها فى الجنة فإن المرأة لا يمكن الشركة فيها بخلاف الرجل.

إن كان الميت غير مكلف كالصبي فلا يستغفر له بل يدعوا لأبويه ولأموات المسلمين وأحيائهم كأن يقول: " اللهم اجعله لنا سلفاً (سابقاً) وفرطاً (المهيئ للمصالح وأجراً) " (٢).

التسليم:

يسلم الإمام والمأموم تسليمة واحدة عن يمينه أو أمامه ويقصد بها الميت فيقول السلام عليكم أو السلام عليكم ورحمة الله.

أما بالنسبة للتسليمة الثانية فمستحبة عند جماعة من الفقهاء وتكره عند آخرين.

وهناك أحكام أخرى تتعلق بصلاة الجنابة: -

رفع اليدين عند التكبيرة الأولى سنة عند جميع الفقهاء بينما رفع اليدين عند التكبيرات الأخر فعند الشافعية والحنابلة يستحب رفعها فى

(١) رواه البخاري تعليقاً عن حميد الطويل (٦٣) باب التكبير على الجنابة أربعاً.

(٢) رواه البيهقي من حديث أبي هريرة (٦٥٨٥) مشكاة المصابيح ١٦٩ - (٤٥) لم تتم دراسته، وعن البخاري تعليقاً قال يقرأ الحسن على الطفل فاتحة الكتاب ويقول اللهم اجعله لنا سلفاً وفرطاً وذخراً وأجراً.

التكبيرات الثلاث، كما فعل ابن عمر. أما عند المالكية والأحناف لا يستحب رفع اليدين إلا في التكبيرة الأولى، إذ لم يثبت عن النبي ﷺ أنه فعله، والرفع يكون عند الانتقال من ركن إلى ركن وهي ليست فيها انتقال، والأمر واسع^(١).

يقف الإمام عند رأس الميت إن كان رجلاً وعند وسط الميت إن كان امرأة.

يستحب أن تكون صلاة الجنازة مؤلفة من ثلاثة صفوف فأكثر وكما كثر العدد كان أفضل.

أما عن أحق الناس بالإمامة:

الذي عليه الجمهور أن إمام الحي الراتب أولى بالصلاة على الميت لأنه ارتضاه في حياته، ففي مماته أولى ولعموم قوله ﷺ: «لا يؤمن الرجل بالرجل في سلطانه» والمسجد أشبه ما يكون بإمامه كسلطان في سلطنته ولأن الإمام الراتب نائباً عن الوالي العام الذي لا يتقدم عليه سواه، ولو كان من أقرب الناس للميت، هذا إذا كانت الجنازة في المسجد أما إذا كانت في غيره بأن كانت في بيته أو في المقبرة، فأولى الناس بالصلاة عليه أقرباؤه حسب الترتيب في الميراث، وإن كان أوصى الميت قبل موته بشخص بعينه يصلي عليه فُدم على غيره احتراماً لوصية إن كان يحسن الصلاة والله أعلم.

إذا أوصى الميت بأن يصلي عليه فلان فإنه يصلي عليه إذا كان يحسن الصلاة، وإلا فلا، ثم يصلي عليه الأقرب إليه وإن لم يحسن الصلاة، فالأقرأ للقرآن والأعلم بسنة رسول الله ﷺ.

أما عن "حضور النساء صلاة الجنازة":

يجوز لهن حضور صلاة الجنازة بشرط أن يكن مستترات غير متبرجات ولا فانتات ولا متعطرات، وينبغي عليهن إذا ما حضرن للصلاة أن يقفن خلف الرجال لكن ماذا يفعلن إذا حضرن للصلاة ولم يكن معهن رجل يأمنهن، تأمنهن امرأة منهن لكن تقفن وسطهن ولا تقفن أمامهن

(١) الفقه الواضح بتصرف يسير.

وكذلك سائر الصلوات.

إخوة الإيمان والإسلام:

أما عن (الصلاة على الغائب): تجوز صلاة الجنازة على الغائب عند الشافعية وكثير من الحنابلة لما فعله النبي ﷺ فقد " نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم إلى المصلى فصف أصحابه وكبر أربع تكبيرات " (١). وقد صلى النبي ﷺ على زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب حينما تم استشهادهما في غزوة مؤتة.

أما الصلاة على الميت بعد دفنه:

تجوز الصلاة على الميت بعد الدفن في أى وقت. " فإن النبي ﷺ سألهم عن قبر فصفهم خلفه وكبر عليه أربعاً " إنه قبر فلان " (٢) يا أحباب رسول الله:

* أما الصلاة على الشهيد:

وهو من مات بيد كافر في حرب دينية " اختلف في ذلك تبعاً لاختلاف الروايات في ذلك فمنهم من قال: يصلى عليه لفعل النبي ﷺ ومنهم من قال: لا يصلى عليه لفعل النبي ﷺ ومنهم من جمع بين الأمرين وترك الأمر للتخيير.

أما عن الصلاة على السقط، آیا كان ذكراً أو أنثى:

إن نزل قبل بلوغ أربعة أشهر لا يغسل ولا يصلى عليه ويدفن في أى مكان وإن نزل بعد أربعة أشهر يغسل ويصلى عليه؛ لعموم قوله ﷺ: «السقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة» (٣).

* صلاة الجنازة على النبي ﷺ:

كانت رجالاً ونساء، فصبياناً، فعبداً، لم يؤمهم أحد لرواية البيهقي في ذلك - وعند البيهقي والبراز: «... إذا غسلتموني ووضعتموني على سريري

(١) رواه البخارى ومسلم من حديث أبى هريرة ١١٨٨، ٦٢ - (٩٥١).

(٢) رواه أحمد والنسائي عن زيد بن ثابت، (٢٠٢٢) قال الألباني صحيح بصيغة قريبة منه.

(٣) رواه أحمد (١٨١٩٩) قال الألباني صحيح حديث رقم (٣٥٢٥) صحيح الجامع.

فى بيتى هذا على شفير " موضع دفنه " فاخرجوا عنى ساعة فإن أول من يصلى على خليلى وجلىسى جبريل ثم ميكائيل ثم إسرائيل، ثم ملك الموت مع جنوده، ثم الملائكة عليهم السلام، وليبدأ الصلاة على رجال أهل بيتى ثم نساؤهم، ثم ادخلوا على أفواجا وفرادى فصلوا على ولا تؤذونى بباكية، ومن كان غائبا من أصحابى فأبلغوه عنى السلام»^(١).

فصلاة وسلاماً عليك سيدى يا رسول الله طبت حيا، وطبت ميتا ونسأل الله أن يجمعنا معك فى جنات النعيم. اللهم آمين.

* * *

(١) المعجم الأوسط برقم (٣٩٩٦)، كنز العمال برقم (٣٢١٩٨).

آداب حمل الجنازة والدفن

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

تمهيد:

بعد ما انتهينا من الحديث عن (صلاة الجنازة وكيفيةها) وما فيها من آداب وفوائد وحكم، نشرع اليوم في الحديث عن: (آداب حمل الجنازة والسير بها).

* حمل الجنازة:

حمل الجنازة فرض كفاية كالغسل والتكفين والصلاة، ولا يحمل الجنازة إلا الرجال سواء كان الميت ذكراً أم أنثى، أما النساء فلا يحملنهن لضعفهن عن ذلك ولمنع اختلاطهن بالرجال، وربما ينكشف شيء منهن أثناء الحمل. وما نراه اليوم من النساء مخالف للصواب، وهو أمر منهي عنه سواء سبقهن إلى المقابر أو سيرهن خلف الجنازة أو معها.

وقد قال النبي ﷺ: «إذا وضعت الجنازة، واحتملها الرجال على أكتافهم، فإن كانت صالحة. قالت قدموني، وإن كانت غير صالحة قالت يا ويلها أين تذهبون بها؟ يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعها لصعق»^(١).

وأخرج أبو يعلى بسند ضعيف وله شاهد يقويه رواه ابن ماجه من حديث أنس قال: خرجنا مع النبي ﷺ في جنازة فرأى نسوة فقال: «أتحملنه؟» قلن: لا، قال: «أدفعنه؟» قلن: لا. قال: «فارجعن مأزورات غير مأجورات».

أما ما يسن في حملها والسير بها:

يسن أن يحمل الميت أربعة رجال إن كان كبيراً ويدور كل واحد منهم على النعش، أما الصغير فيجوز أن يحمله واحد.

لما رواه البيهقي وأبو داود أن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (إذا تبع أحدكم الجنازة فليأخذ بجوانب السرير الأربعة (يعني جوانب

(١) أخرجه الإمام البخاري من حديث أبي سعيد الخدري (١٢٥٣).

النعش) ثم ليتطوع بعد أو يذر)، فإنه من السنة (أى يحمل الجنازة من كل جانب ثم له أن يستمر أو يترك، ويسن لحامله الإسراع بها إسراعاً وسطاً لا يضطرب معه الميت على النعش ولا يحصل منه مشقة على الحامل أو المشيع.

* ويسن المشى مع الجنازة لما فيه من الثواب العظيم لما روى أن النبي ﷺ قال: «عودوا المريض وامشوا مع الجنازة تذكركم الآخرة»^(١).
* يجوز المشى خلفها أو أمامها وعن يمينها وعن شمالها. فإن النبي ﷺ قال: «أنتم مشيعون فامشوا بين يديها وأمامها وخلفها وعن يمينها وشمالها وقريباً منها»^(٢).

هذا ولا بأس للمشي أن يتبع الجنازة راكباً إذا كان المشي يضره والأفضل حينئذ أن يكون خلفها، قريباً منها، ويكره أن يركب بلا عذر عند تشييعها، أما عند الرجوع منها فلا يكره اتفاقاً، لما روى أن النبي ﷺ: «اتبع جنازة ابن الدحداح ماشياً ورجع على فرسه»^(٣).

وقد روي أن النبي ﷺ: أتى له بدابة وهو مع جنازة فأبى أنا يركبها فلما انصرف أتى بدابة فركب فقليل له، فقال: «إن الملائكة كانت تمشي فلم أكن لأركب وهم يمشون فلما ذهبوا ركبت»^(٤).

* أما " ما يكره فعله في اتباع الجنازة " :

يكره لمن يتبع الجنازة: الضحك والتحدث في أمور الدنيا، والاشتغال بغير ذكر الله فإن ذلك يتنافى مع جلال المشهد ورهبة الموت، فالمؤمن ينبغي عليه أن يلزم الأدب والخشوع، كذلك: " يكره رفع الصوت ولو بذكر الله عز وجل".

لقول النبي ﷺ: «إن الله عز وجل يحب الصمت عند ثلاث: عند تلاوة

(١) أخرجه أحمد عن أبي سعيد الخدرى (١١١٩٦) قال الألبانى صحيح (٤١٠٩) صحيح الجامع.

(٢) ذكره البخارى معلقاً عن أنس (٥٠) باب السرعة بالجنازة.

(٣) رواه مسلم من حديث جابر ٨٩ - (٩٦٥).

(٤) أخرجه أبوداود عن ثوبان، حديث صحيح برقم (٢٧٢٠) في صحيح أبي داود.

القرآن، وعند الزحف، وعند الجنائزة»^(١) وما اعتاده الناس في هذه الأيام من رفع الصوت وراء الجنائزة بشتى أنواع الذكر، وتلاوة القرآن والمدائح النبوية فبدعة يجب الإقلاع عنها.

قال النووي في الأذكار:

(اعلم أن الصواب ما كان عليه السلف من السكوت حال السير مع الجنائزة، فلا يُرفع صوت بقراءة ولا ذكر ولا غيرها؛ لأنه أسكن لخاطره وأجمع لفكره فيما يتعلق بالجنائزة وهو المطلوب في هذا الحال فهذا هو الحق ولا تغتر بكثرة من يخالفه).

ويكره اتباع الجنائزة بنار أو صوت أو المجامر والمباخر لقول النبي ﷺ: «لا تتبع الجنائزة بنار ولا صوت»^(٢).

ومن البدع المذمومة: ذبح شاة ونحوها تحت عتبة البيت ليمر عليها نعش الميت وتفريق لحمها على الناس، ويصل الميت إلى قبره ليدفن.

إخوة الإسلام:

أما الدفن: هو ستر الميت ومواراته في باطن الأرض بحيث لا تظهر رائحته ولا تفترسه الحيوانات ولا يتمكن اللصوص من سرقة كفنه قال تعالى: {أَلَمْ يَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا} (٥٥) أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا (٥٦) {^(٣).

أما عن وقته:

ويدفن الميت في أى وقت إذا ادعت الضرورة، وتتجنب وقت الكراهة خروجاً من الخلاف.

أما ما يطلب عند الدفن:

تعميق القبر وتوسعته من جهة رأسه وقدميه.

ويوجه الميت على جنبه الأيمن بحيث يكون وجهه إلى القبلة.

(١) أخرجه الطبراني (٥١٣٠) قال الألباني ضعيف رقم (١٧٠٣) في ضعيف الجامع.

(٢) رواه أحمد عن أبي هريرة (٩٥١١) ضعيف في مختصر إرواء الغليل برقم (٧٤٢).

(٣) سورة المرسلات الأيتان (٢٥، ٢٦)

وقد قال رسول الله ﷺ: «البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا»^(١)، ويستحب أن يقول واضعه: بسم الله وعلى ملة رسول الله^(٢).

ويستحب أن يعرى خد الميت الأيمن، وبوضع على لبنة أو حجر أو تراب لقول عمر بن الخطاب: إذا أنزلتموني في القبر فأفضوا بخدي إلى الأرض.

ويستحب وضع شيء من خلفه من لبن أو غيره تمنعه من الوقوع على قفاه وليظل متوجهاً إلى القبلة كما جاء في كتاب الفقه الواضح. ويستحب حل أربطة الكفن التي ربطت على بطن الميت أو صدره فلأنها ما عقدت إلا لتحفظ الكفن من الإنزال، أما بعد وضع الميت في القبر فلا يحصل الإنزلاق.

* أما ما يطلب بعد الدفن:

يطلب سد القبر سداً محكماً بالطوب اللبن فإن لم يوجد فالحجارة أو الخشب ونحوه من كل شيء صلب.

يستحب لمن شهد الدفن أن يحثو ثلاث حثيات بكلتا يديه على القبر من جهة رأس الميت لأن النبي ﷺ: «صلى على جنازة ثم أتى قبر الميت فحشى عليه من قبل رأسه ثلاثاً»^(٣).

يسن للمشيعين الانتظار بعد الدفن بقدر ما ينحر جمل ويفرق لحمه على الفقراء ليستأنس بهم الميت. كما روى ذلك مسلم.

وقال عمرو بن العاص رضي الله عنه في حديث طويل: «فإذا دفنتموني فثنوا على التراب شناً، ثم أقيموا حول قبري قدر ما تنحر جزور، ويقسم لحمها، حتى أستأنس بكم وانظروا ماذا أراجع به رسل ربى».

أما عن الاستغفار للميت والدعاء له عند القبر بعد دفنه بالرحمة والمغفرة: فقد ورد أن النبي ﷺ: كان إذا دفن الميت وقف عليه

(١) رواه البيهقي بسند صحيح (٦٥٤١) حسن برقم (٦٩٠) في مختصر إرواء الغليل.

(٢) رواه أحمد (٤٨١٢) صحيح (١٢٦٠) صحيح ابن ماجه.

(٣) رواه ابن ماجه (١٥٦٥) قال الألباني في صحيح برقم (٧٥١) مختصر إرواء الغليل.

وقال: «استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فإنه الآن يسأل»^(١).
أما التلقين أمر مختلف فيه، هل المقصود أثناء الاحتضار أم بعد
الدفن؟

قيل هذا، وقيل ذاك، وقيل كله لرواية الطبراني والحافظ في التلخيص
وسكت عنه.

أما إذا مات إنسان في البحر انتظر به من معه حتى يصلوا به إلى
الشاطئ ما لم يخافوا عليه التغير، وإلا غسلوه وكفنوه وألقوه في البحر
ليغوص في أعماقه فيكون البحر قبره أما إذا ماتت امرأة مسلمة:
وإن كان في بطنها جنين حي - وجب شق بطنها وإخراجه منها ويعلم
ذلك الطبيب الثقة.

هل يعذب الميت بكاء أهله عليه؟:

البكاء على الميت يجوز ولو بصوت مرتفع ما لم يصحبه صراخ أو
لطم للحدود، فقد بكى النبي ﷺ على ولده إبراهيم حيث مات وهو ابن
سبعة عشر شهراً.

أنه لما ماتت زينب رضى الله عنها بكى النساء فجعل عمر يضربهن
بسوطه، فأخذ رسول الله ﷺ بيده وقال: «مهلا يا عمر» ثم قال: «أبكين
وإياكن ونعيق الشيطان» ثم قال: «إنه مما كان من العين والقلب فمن الله عز
وجل ومن الرحمة، وما كان من اليد ومن اللسان فمن الشيطان»^(٢).

الندب والنياحة على الميت:

المراد بالندب هنا: ذكر محاسن الميت والتغالي في عدها، وذكره
جائز لكن التغالي فيه حرام، والنبي ﷺ قال: «ليس منا من ضرب الحدود،
وشق الجيوب، ودعى بدعوى الجاهلية»^(٣).

وقد برئ رسول الله ﷺ كما روى ذلك البخاري من: (الصالقة) ترفع

(١) رواه أبوداود والحاكم من حديث عثمان بن عفان.

(٢) رواه أحمد عن ابن عباس (٢١٢٧) قال الألباني ضعيف برقم (٣٣٦١) في السلسلة
الضعيفة.

(٣) رواه البخاري ومسلم عن ابن مسعود (١٢٣٥).

صوتها بالبكاء على الحد المزعج (ومن الحالقة) التي تحلق شعرها ومن (الشاقة) التي تشق ثوبها.

قال رسول الله ﷺ: «النياحة من أمر الجاهلية. وإن النائحة إذا ماتت ولم تب قطع الله لها ثيابا من قطران - درعا من لهب النار» ^(١) ولكن هل يعذب الميت ببكاء أهله عليه؟ اختلف في ذلك فمنهم من قال: " لا يعذب" لقوله تعالى: {وَلَا نَزِرُ وَرَزَّ آخَرَى} ^(٢).

ومنهم من قال (يعذب) لما رواه (البخارى، ومسلم) من حديث عمر أنه ﷺ قال: «الميت يعذب في قبره بما نوح عليه» ولكن الجمهور ذهب لتأويل هذه الأحاديث لمخالفتها للآية اختلفوا في التأويل على أقوال:

قال بعضهم: من أوصى أن يُبكي عليه بعد موته فنفذت وصيته فهذا يعذب لأنه وقع بسببه.

قال بعضهم: المراد بالتعذيب توبيخ الملائكة له بما يندبه أهله به.

قال بعضهم: أن المقصود كناية عن شدة تألمه لألمهم وحزنه لحزنهم وقيل غير ذلك

أيها الإخوة المسلمون: ونمكن أن نقول:

والخلاصة:

يجمع بين هذه الآراء: (بأن الميت يعذب ببكاء أهله عليه إن أوصاهم بذلك أو يعلم إنه لو مات سيكون عليه ويندبونه فلم يوصهم بترك ذلك، وكان الميت ظالماً بأفعاله الجائرة التي كان يفعلها في الدنيا. فإذا سلم الميت من كل هذا وأوصى أهله بترك النذب والنياحة عليه ولكنهم ندبوا وناحوا يكون عذابه تألماً على تفریطهم في وصيته ومخالفتهم لأمر الله عز وجل ^(٣)).

نسأل الله أن يتغمدنا بواسع رحماته، اللهم آمين.

* * *

(١) سنن ابن ماجه برقم (١٥٨١) من حديث أبى مالك الأشعرى.

(٢) الإسراء آية (١٥).

(٣) الفقه الواضح بتصرف يسير.

الأشياء التي تنفع الميت بعد موته

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وبعد..

تمهيد:

وصلاً بما سبق بيانه:

بعد ما يوضع الميت في قبره بعد موته وغسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه أى أن العبد الميت بعد أن يموت هل ينقطع عمله؟ هناك ثواب يصل إليه وهل بموت الإنسان انقطع عمله؟!

هناك عدة أمور يفعلها يثاب الميت عليها في قبره، إن كانت من عمله أم من غيره، ومن هذه الأمور: -

أولاً: الصدقة عنه، فقد روى أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن أمتي افتلنت نفسها وأراها لو تكلمت تصدقت أفأتصدق عنها؟ قال: «نعم تصدق عنها»^(١).

قال الإمام النووي في شرح مسلم:

وفي هذا الحديث: جواز الصدقة عن الميت واستحبابها، وأن ثوابها يصله وينفعه، وينفع المتصدق أيضاً، وهذا كله أجمع عليه المسلمون، وأجمع المسلمون على أنه لا يجب على الوارث التصديق عن ميتة صدقة التطوع، بل هي "مستحبة" وأما الحقوق المالية الثابتة على الميت، فإن كان له تركة وجب قضاؤها منها سواء أوصي بها الميت أم لا، ويكون ذلك من رأس المال سواء ديون الله تعالى كالزكاة، الحج، النذر، الكفارة، بدل الصوم ونحو ذلك، أو ديون عليه لخلق الله. فإن لم يكن للميت تركة لم يلزم الوارث قضاء دينه، لكن يستحب له ولغيره قضاؤه^(٢) ونقول من باب إكرام الميت يسد كل إنسان أي وارث عن الميت بقدر ما كان سيرته من هذا الميت إن كان لهم مال. وقد روى أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن أبي

(١) رواه الشيخان من حديث أبي هريرة، البخاري (٢٦٠٩)، مسلم ١٢ - (١٠٠٤).

(٢) نقلاً عن منهج السنة في تربية الإنسان.

مات وترك مالاً ولم يوص، فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه قال: «نعم»^(١).

وروى أن النبي ﷺ قال: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(٢).

قال النووي في شرح مسلم: «إن عمل الميت ينقطع بموته» وينقطع تجدد الثواب له إلا في هذه الأشياء الثلاثة لكونه كان سببها، فإن الولد من كسبه، وكذلك العلم الذي خلفه، وكذلك الصدقة الجارية وهي الوقف، وفيه فضيلة الزواج لرجاء الولد، وفيه أن الدعاء والصدقة يصلان له. وأقول: وقراءة القرآن بإخلاص بخلاف الصلاة عنه، أما له فمن الممكن.

ثانياً: قضاء دين الله عز وجل:

الدين: من أخطر الأمور التي تتعلق بالإنسان في دنياه وأخراه، فهو هم بالليل ومذلة بالنهار، والدين على نوعين:

الأول: دين العبد:

ولا بد من قضاائه، فقد قال النبي ﷺ: «نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضي عنه»^(٣) أي محبوسة وموقوفة لا حكم لها بنجاة ولا هلاك حتى ينظر هل يقضي ما عليها من الدين أم لا.

حتى الاستشهاد في سبيل الله لا يكفر الدين.

لأن النبي ﷺ قال: «القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين»^(٤).

الثاني: دين الله عز وجل:

فقد جاءت امرأة إلي رسول الله ﷺ قالت: «إن أُمِّي نذرت أن تحج، فماتت قبل أن تحج، أفأحج عنها؟»، قال: «نعم، حجي عنها، أرأيت لو كان علي أُمك دين أكنت قاضيته؟» قالت: نعم. قال: «فاقضوا الذي له، فإن الله أحق

(١) رواه مسلم من حديث أبي هريرة ١١ - (١٦٣٠).

(٢) رواه مسلم من حديث أبي هريرة ١٤ - (١٦٣١).

(٣) رواه الترمذي من حديث أبي هريرة، (١٠٧٨) قال الألباني صحيح رقم (٦٧٧٩) صحيح الجامع.

(٤) أخرجه مسلم عن عبد الله بن عمرو ١٢٠ - (١٨٨٦).

بالوفاء»^(١).

وقال النبي ﷺ: «من مات وعليه صيام، صام عنه وليه»^(٢).

وروى أن ابن عباس رضي الله عنهما سئل عن رجل مات وعليه نذر فقال: يصام عنه النذر من طريق عون بن معبود أن امرأة نذرت أن تعتكف عشرة أيام فماتت، ولم تعتكف فقال ابن عباس: "اعتكف عن أمك"^(٣).

قال الحسن: من مات وعليه صوم، إن صام عنه ثلاثون رجلاً يوماً واحداً جاز. (خ) كما جاء ذلك في البخاري نقلاً عن (منهج السنة النبوية في تربية الإنسان).

ثالثاً: زيارة قبره والدعاء له:

لما في زيارة القبور من تذكر الموت - ورقة القلب - والإعراض عن الدنيا والإقبال على الآخرة.

فقد قال رسول الله ﷺ: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن لكم فيها عبرة»^(٤).

قال الحافظ في الفتح: إن زيارة القبور واجبة، ولو مرة واحدة في العمر لورود الأمر به، واختلف في النساء فقليل: دخلن في عموم الإذن وهو قول الأكثر، ومحله ما إذا أمنت الفتنة.

وإذا كان اللعن قد جاء من النبي ﷺ لزوارات القبور، فإن هذا اللعن إنما هو للمكثرات من الزيارة، لما تقتضيه الصفة من المبالغة ولعل السبب ما يفضي إليه ذلك من تضييع حق الزوج، والتبرج، وما ينشأ منهن من الصياح، ونحو ذلك.

فقد يقال: إذا أمن جميع ذلك فلا مانع من الإذن؛ لأن تذكر الموت يحتاج إليه الرجال والنساء معاً. نقلاً عن (منهج السنة في تربية الإنسان).

(١) رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس (٦٨٨٥).

(٢) رواه البخاري ومسلم عن عائشة (١٨٥١).

(٣) أخرجه أبي شيبة كما في الفتح (١٢٥٦٠).

(٤) رواه الحاكم عن بريدة (١٣٨٦) قال الألباني صحيح حديث رقم (٦٧٨٩) في صحيح الجامع.

وعن عبدالله بن أبي ملكيه أن عائشة رضي الله عنها:
أقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها يا أم المؤمنين من أين أقبلت؟
قالت: من قبر أخي عبد الرحمن بن أبي بكر، فقلت لها أليس كان
رسول الله ﷺ نهى عن زيارة القبور؟ قالت: نعم كان نهى ثم أمر
بزيارتها.

* وكان رسول الله ﷺ: يعلمهم إذا خرجوا للمقابر، يقولون: «السلام
عليكم ورحمة الله وبركاته يا أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله
للاحقون، أسأل الله لنا ولكم العافية»^(١)
* الأمر الرابع: "الحفاظ على حرمة قبره":

للقبر حرمة، ويحرم التعدي عليه بأي شكل من الأشكال، وأي لون
من الألوان ولذا جاء التحذير من النبي ﷺ في هذا الأمر قال: «لا تجلسوا
على القبور ولا تصلوا إليها»^(٢)

وقال أيضاً: «لأن يجلس أحدكم على جرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده،
خير له من أن يجلس على قبر»^(٣).

وقال: «كسر عظم الميت ككسره حياً»^(٤)

وقال: نهى أن يقعد على القبر وأن يجصص ويبيني عليه^(٥)

ورأي النبي ﷺ رجلاً قد اتكأ على قبر فقال: «لا تؤذ صاحب القبر»^(٦)
ولقد ندب الإسلام إلى إخراج الميت من القبر إن كانت مصلحة الميت
وخيره يقتضي ذلك.

لما روى جابر بن عبد الله أنه قال فيما رواه البخاري وأبو داود:

(١) أخرجه مسلم وابن ماجه عن بريدة ١٠٤ - (٩٧٥).

(٢) رواه مسلم من حديث أبي مرثد الغنوي ٩٧ - (٩٧٢).

(٣) رواه مسلم من حديث أبي مرثد الغنوي ٩٦ - (٩٧١).

(٤) رواه أبو داود وأحمد عن عائشة (٣٢٠٧) قال الألباني: صحيح برقم (٤٤٧٨) في صحيح
الجامع.

(٥) روى مسلم عن جابر ٩٤ - (٩٧٠).

(٦) منهج السنة في تربية الإنسان، الموطأ برقم (٣٢١) في الحاشية السلفية.

لما حضر أحد دعاني أبي من الليل فقال: ما أراني إلا مقتولاً في أول من يقتل من أصحاب النبي ﷺ وإني لا أترك بعدى أعز على منك غير نفس رسول الله ﷺ وإن على ديننا فاقض واستوصي بإخواتك خيراً، فأصبحنا فكان أول قتيل، ودفن مع آخر (عمرو بن الجموح) في قبره ثم لم تطب نفسى أن أتركه مع الآخر، فاستخرجته بعد ستة أشهر، فإذا هو كيوم وضعته هنية (شيئاً يسيراً) غير أذنه، وفي رواية فما أنكرت منه إلا شعيرات كن في لحيته مما يلي الأرض. وفي هذه القصة من الفوائد:

١- الإرشاد إلي بر الأولاد بالآباء، خصوصاً بعد الوفاة، والاستعانة على ذلك بإخبارهم بمكانتهم من القلب.

وفيه قوة إيمان عبد الله المذكور، لاستثنائه النبي ﷺ ممن جعل ولده أعز عليه منهم.

وفيه كرامته بوقوع الأمر على ما ظن (وكرامته) بكون الأرض لم تبلى جسده مع لبثه فيها والظاهر أن ذلك لمكان الشهادة.

وفيه فضيلة لجابر لعمله بوصية أبيه بعد موته في قضاء دينه ^(١).

* * *

(١) منهج السنة في تربية الإنسان، البخاري (١٢٨٦).

القبر يتكلم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله،
وأن محمداً رسول الله وبعد،

تمهيد:

إخوة الإسلام... بوصول الميت إلي قبره تبدأ حياة البرزخ - والبرزخ: هو ما يحجز بين شيئين والبرزخ في عرف الدين: هو الحياة المجردة عن النعيم أو الشقاء الجسماني التي تستقل فيها الروح عن الجسد بالنعيم أو بالعذاب أو باجتماعهما معا. كل ذلك يحدث في القبر حيث أن القبر أول منازل الحياة الثانية، وهو العتبة للدار الآخرة، وهو ثابت بالدليلين العقلي القياسي والنقلي الشرعي الديني.

فيا عبدالله - اعلم أن القبر أول منازل الآخرة.

فيا أخي المسلم.. هل رأيت القبور؟! هل رأيت ظلمتها؟! هل رأيت وحشتها؟! هل رأيت شدتها؟! هل رأيت ضيقها؟! هل رأيت عمقها؟! هل رأيت ديدانها؟! أما علمت أنها أعدت لك كما أعدت لغيرك؟! أما رأيت أصحابك وأحبائك نقلوا من القصور إلي القبور، ومن ضياء المهود إلي ظلمة اللحد، ومن ملاعبة الأهل والولدان إلي مقاساة الهوام والديدان، ومن التمتع بالطعام والشراب إلي التمرغ في الثري والتراب^(١).

فعن هانئ مولي عثمان قال: كان عثمان - رضي الله عنه - إذا وقف على قبر بكى حتى تبطل لحيته فقل له: تذكر الجنة والنار فلا تبكي، وتبكي من هذا؟! فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «القبر أول منازل الآخرة فإن ينج منه فما بعده أيسر منه، وإن لم ينج منه فما بعد أشد منه» ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «ما رأيت منظراً إلا والقبر أظع منه»^(٢).

وعن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «لا تمتوا الموت فإن هول المطلاع

(١) رسالة ورقية بعنوان القبر موعداً.

(٢) رواه ابن ماجه (٤٢٦٧) قال الألباني حسن برقم (٥٦٢٣) صحيح الجامع.

شديد»^(١).

وعن البراء قال: كنا مع رسول الله ﷺ في جنازة، فجلس على شفير قبر فبكى، وأبكى حتى بل الثرى، ثم قال: «يا إخواني لمثل هذا فأعدوا»^(٢).
اعلم أنك لن تدخل قبرك وفيه أو معك (دفتر الشيكات للرشوة - أو كروت المعارف للمحسوبية - أو المحمول للاتصالات، أو الأهل والأحباب من أجل أن يدفعوا عنك العذاب هيهات.. هيهات^(٣)).
ماذا أعددت لأول ليلة تبيتها في قبرك؟ أما علمت أنها ليلة شديدة بكى منها العلماء وشكى منها الحكماء، وشمر لها الصالحون الأتقياء؟
ويقول القائل:

فارقـت موضـع مرقـدي :: يوماً ففارقني السكون
القبر أول ليلة :: بالله قل لي ما يكون؟
وقد ورد عن علي بن أبي طالب أنه قال في خطبة له: (يا عباد الله: الموت الموت فليس منه فوت... إلى أن قال: ألا وإن القبر روضة من رياض الجنة، أو حفرة من حفر النار، ألا وإنه يتكلم في كل يوم ثلاث مرات فيقول: أنا بيت الظلمة.. أنا بيت الوحشة.. أنا بيت الديدان، ألا وإن وراء ذلك اليوم يوماً أشد من ذلك اليوم - يوماً يشيب فيه الصغير، ويسكر فيه الكبير.. {وَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ}^(٤)).

وقال عبد الله بن عبيد بن عمير: بلغني أن الميت يقعد في حفرة وهو يسمع سرعة السير في المشي ولا يكلمه شيء، أول من حفرته فتقول: ويحك يا بن آدم لم لم تكن تحذرنى وتحذر ضيقي وظلماتي وننتي وهولي.. هذا ما أعددت لك فماذا أعددت لي؟

(١) تعليق شعيب الأرناؤوط: حسن لغيره وهذا إسناد محتمل للتحسين، رواه أحمد وحسنه

الهيثمي (١٤٦٠٤) قال الألباني ضعيف برقم (١٩٦٣) ضعيف الترغيب والترهيب.

(٢) رواه ابن ماجه (٤١٩٥) قال الألباني حسن برقم (٣٣٣٨) صحيح الترغيب والترهيب.

(٣) القبر يتكلم رسالة صوتية.

(٤) سورة الحج آية (٢).

ويقال إن الأرض تنادي كل يوم وتقول:

يا بن آدم: تمشي على ظهري ومصيرك في بطني!!

يا بن آدم: تأكل الألوان على ظهري وتأكلك الديدان في بطني!!

يا بن آدم: تضحك على ظهري فسوف تبكي في بطني!!

يا بن آدم: تفرح على ظهري فسوف تحزن في بطني!!

يا بن آدم: تذنب على ظهري فسوف تعذب في بطني!!

آيتها القبور:

فيك من كنا نتاجره، ومن كنا نعامله، ومن كنا نعاشره، ومن كنا نشاربه، ومن كنا نؤاكله، ومن كنا بالأمس أحيانا نواصله، ألا إن الميت منهل والخلق ناهله (١).

وقد كان الربيع بن خثيم يتجهز لتلك الليلة، وروي أنه حفر في بيته حفرة فكان إذا وجد في قلبه قساوة دخل فيها، وكان يمثل نفسه أنه قد مات وندم وسأل الرجعة، فيقول: {رَبِّ ۞ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ} (٢). ثم يجيب نفسه فيقول: قدرجت يا ربيع فيرى فيه ذلك أياما. إنما يرى فيه العبادة والاجتهاد والخوف والوجل..

انظر وتدبر.. هؤلاء أناس عملوا للأخرة.. فما حالنا نحن؟!

وتأتي صفة القبر:

ظلمة القبر - صفة القبر - وحشة القبر، تترك فريدا وحيدا ضعيفا، أما اتعظت من القبور أثناء زيارتك لها؟ فيوم الجمعة الخطيب أو الواعظ واحد والمستمع كثير. أما عند القبور فالأمر ينقلب فالواعظ كثير ألا وهي القبور والمستمعون قلة، وإذا كان الواعظ يشير تارة بيمينه وتارة بشماله، حتى تتوجه إليه الأنظار، فإن القبور لا تشير وذلك لأن الأنظار متوجهة إليها.

وعن عبدالله بن عمر عن رسول الله ﷺ قال:

(١) رسالة بعنوان القبر موعدنا.

(٢) سورة المؤمنون الآيتان (٩٩، ١٠٠).

«هذا الذي تحرك له عرش الرحمن، وفتحت له أبواب السماء، وشهده سبعون ألف ملك من الملائكة، لقد ضُم ضمة ثم فُرج عنه» ^(١) أي سعد بن معاذ.

ومن حديث عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن للقبر ضمة، لو نجا منها أحد لنجا منها سعد بن معاذ» ^(٢).

ولما دفن رسول الله ﷺ ابنته زينب جلس عند القبر فتردد ^(٣) وجهه ثم سري عنه فقال له أصحابه: رأينا وجهك يا رسول الله تبرد أنفا ثم سري عنك! فقال النبي ﷺ: «ذكرت ابنتي وضعفها وعذاب القبر، فدعوت الله ففرج عنها. وإيم الله لقد ضمت ضمة سمعها ما بين الخافقين» ^(٤).

ولما ماتت فاطمة بنت أسد أم على بن أبي طالب حينما علم النبي ﷺ بذلك قال:

«رحمك الله لقد كنت أُمي بعد أُمي تجوعين وتشبعينني وتمنعين نفسك طيب الطعام وتطعمينني تريدين بذلك وجه الله والدار الآخرة» فما كان من النبي ﷺ إلا أن خلع قميصاً كان عليه وأمر بأن يكون تحت كفنها ثم نزل قبرها فتمعك فيه، فلما سُئل عن ذلك قال: «أردت أن يُوسع لها في قبرها وألا تمسها النار».

وعن هذه الأهوال يقول ربنا في سورة القيامة الآيات (١٠ - ١٢):
 {يَقُولُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ أَتَى الْمَفْزُؤَ ۚ كَلَّا لَا وَزَرَ ۚ إِلَىٰ رَبِّكَ ۚ الْمُسْتَقَرُّ ۚ} ^(١٢) {وَالْعَبْرَةُ} بعموم اللفظ والضممة تختلف وفق حال الإنسان.

يقول ربنا: {مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ} ^(٥). فالرجوع إلى الأرض، ولكن الأرض تضم المؤمن برفق وحنو كما تفعل الأم مع وليدها، أما العاصي فتضمه ضمة حتى تختلف أضلاعه - تلك هي ضغطة القبر على الإنسان وضمته كل حسب عمله.

(١) المعجم الكبير للطبراني برقم (٥٣٤٠).

(٢) التذكرة للقرطبي.

(٣) تغير

(٤) أي أفق المشرق والمغرب.

(٥) سورة طه الآية (٥٥).

فالقبر بالرغم من صغر مساحته وقلته فهو يبلغ من الناحية الشرعية (٢٣٥ × ١ م) تقريباً إلا أنه يُوسع على المؤمن بحسب عمله ^(١).

وقد جاء عند البخاري ومسلم أن المسلم أن المسلم: (أنه يفسح له سبعون ذراعاً) ^(٢). وعند الترمذي: (سبعون ذراعاً في سبعين ذراعاً). وفي حديث البراء: (مد البصر) ^(٣).

وقد سئلت أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها عن حال أهل القبور وما يصنع بهم. فقالت: إن كان مؤمناً فسح له في قبره أربعون ذراعاً. نقول: وهذا إنما يكون بعد ضيقه وبعد السؤال، أما الكافر فلا يزال قبره عليه ضيقاً نسأل الله العافية.

قال بعض العلماء: إن حفاراً كان بمصر يحفر القبور، فحفر ثلاثة أقبر، فلما فرغ منها غشيه النعاس فرأى فيما يرى النائم ملكين نزلاً فوقاً على أحد الأقبر، فقال أحدهما لصاحبه: اكتب فرسخاً في فرسخ. وقال الثاني: اكتب ميلاً في ميل. ثم وقف على الثالث فقال: اكتب فترا في فتر، ثم انتبه، فجاء برجل غريب فدفن في الأول ثم جاء برجل آخر فدفن في الثاني ثم جاء بامرأة مترفة من وجوه أهل البلد حولها ناس كثير فدفنت في القبر الضيق الذي سعتة فتراً في فتر. الفتر ما بين الإبهام والسبابة. واعلم أن: الفرسخ ثلاثة أميال.

والميل مقياس للطول قدر بأربعة آلاف ذراع، وهو بري وبحري. والذي يقدر الآن بما يساوي (١٦٠٩) من الأمتار، والبحري (١٨٥٢) من الأمتار كما جاء ذلك في المعجم الوجيز.. فاللهم قنا عذاب القبر - آمين

* * *

(١) الوجيزة في تجهيز الجنازة.

(٢) مسلم ٧٠ - (٢٨٧٠).

(٣) التذكرة للقرطبي.